



دائرة المنظمات غير الحكومية

العدد: دم غ / ١١٤

التاريخ: ٢٠١١ / ١٠ / ٨

الوزارات كافة / مكتب الوزير

الجهات غير المرتبطة بوزارة

مجالس المحافظات كافة / مكتب رئيس المجلس

المحافظات كافة / مكتب المحافظ

الموضوع / المنظمات المسجلة قبل صدور قانون المنظمات رقم ١٢ لسنة ٢٠١٠

إبتدأ إلى تعليمات رقم ٢ لسنة ٢٠١١ المعدلة للتعليمات رقم ٦ لسنة ٢٠١٠ الصادرة لتسهيل تنفيذ قانون المنظمات غير الحكومية رقم ١٢ لسنة ٢٠١٠ (المرافقة ربطاً)، تدعو دائرة المنظمات غير الحكومية جميع المنظمات التي سجلت قبل نفاذ القانون المذكور (عدا المنظمات بقوانين خاصة) لمراجعتها وإستكمال المستلزمات التي نص عليها القانون وتعديلاته خلال فترة ٩٠ يوماً اعتباراً من ٢٠١١/٩/١٤، وبعكسه سيتم الطالب إلى القضاء حل المنظمة وإلغاء كافة إجراءات إستكمال المستلزمات، وبالإمكان زيارة الموقع الإلكتروني الخاص بدائرة المنظمات غير الحكومية وهو (www.ngoao.gov.iq) للاطلاع على التعليمات المذكورة ..

مع التقدير .

المرفقات :

صورة التعليمات آنفاً .

د. فرهاد نعمة الله حسين

ع/ الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠١١/١٠/٦

صورة منه المر .

- المكتب التنفيذي للأمانة العامة لمجلس الوزراء / للتفضل بالإطلاع ... مع التقدير .

- مكتب معاون الأمين العام لشؤون الوزارات والمحافظات / للتفضل بالعلم ... مع التقدير .

- قسم المتابعة والتسيير / للعلم .

- البريد الالكتروني

اعلان هام

الى/ المنظمات غير الحكومية المسجلة قبل

صدر قانون المنظمات غير الحكومية رقم 12 لسنة 2010

هذا المنظمات المسجلة بقوانين خاصة

الموضوع / إكمال مستندات

إستناداً الى احكام المادة (15) من قانون المنظمات غير الحكومية المعدلة بموجب تعليمات رقم 2 لسنة 2011، تدعو دائرة المنظمات غير الحكومية جميع المنظمات التي سجلت قبل نفاذ قانون المنظمات غير الحكومية رقم 12 لسنة 2010 عدا المنظمات المسجلة بقوانين خاصة لراجعتها و إستكمال جميع المتطلبات المنصوص عليها في القانون و تعليماته ليتسنى منحها شهادة تسجيل وفقاً لهذا القانون و لممارسة نشاطها بشكل اصولي في العراق و خارجه و ذلك خلال فترة 90 يوماً اعتباراً من 14/9/2011 و تمنح المنظمة التي تراجع 180 يوماً من تاريخ الإبلاغ لإستكمال تلك الإجراءات ، و بعكسه متطلب الدائرة من الجهات القضائية حل المنظمات التي لم تستكمل المستلزمات المطلوبة خلال الفترة المذكورة.